طالبا الحكومة بالتعاون مع المجلس لإقرار القانون خلال الجلسة المقبلة

نائبان : منح مكافأة نهاية الخدمة للمتقاعدين في القطاع النفطي خطوة مستحقة

■ الحويلة: معايير العدالة تقتضي الإسراع في منح الحقوق للمتقاعدين في هذا القطاع الحيوي

ترحيب نيابي بمنح مكافأة نهاية الخدمة للمتقاعدين في القطاع النفطي

■ الدوسري : الاقتراح جاء نتيجة تحرك نيابي واسع للمطالبة بحق هذه الشريحة

■ العاملون في النفطط يستحقون كل الدعم والتشجيع والرعاية ما ينعكس ايجاباً على ادائهم

أشاد النائبان د. محمد الحويلة وناصر الدوسري باقرار لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل مكافأة نهاية الخدمة للمتقاعدين في القطاع النفطي منذ 2010 حتى 2017 وبأثر رجعي بعد تعديل المادة 51 من القانون 6 لسنة 2010 في شان مكافاة نهاية الخدمة للعاملين في القطاع الأهلي.

واعتبرا في تصريحات صحافية أن منح الحقوق لفئة المتقاعدين في هذا القطاع الحيوي خطوة مستحقة، وطالبا الحكومة بالتعاون مع المجلس لإقرار تلك الحقوق خلال الجلسة المقبلة.

وفي هذا السياق أكد النائب د. محمد الحويلة دعمه الكامل لإقرار مكافأة نهاية الخدمة للمتقاعدين في القطاع النفطي معتبرا أن معايير العدالة التي نص عليها الدستور تقتضي المسارعة في منح الحقوق لا سيما إذا ارتبطت تلك الحقوق بفئة المتقاعدين الذين قضوا أفضل سنوات عمرهم في خدمة البلد.

وأكد أن العاملين في القطاع النفطي يستحقون كل الدعم والتشجيع والرعاية ما ينعكس ايجابيا على ادائهم وانتاجهم ورضاهم الوظيفي

واعتبر أن القطاع النفطي هو عصب الاقتصاد القومي للبلاد وأن الاستثمار الحقيقي فيه يأتي من خلال الاهتمام بالعنصر البشري الوطني.

وأكد الحويلة حرصه على حفظ حقوق العاملين في القطاع النفطي لا سيما المتقاعدين منهم الذين أبلوا بلاء حسنا في خدمة هذا القطاع وأفنوا سنوات عمرهم من أجل توفير اقتصاد وطني يساعد في إنعاش مقدرات البلد.

ودعا الحويلة الحكومة إلى التعاون مع المجلس في الجلسة المقبلة من أجل إقرار مكافاة نهاية الخدمة للمتقاعدين في القطاع النفطي مؤكدًا أن ممثلي الأمة لن يتوانوا في إقرار كل ما من شأنه تحسين معيشة المواطنين.

من جهته أكد النائب ناصر الدوسري أهمية إقرار مكافأة نهاية الخدمة لموظفي القطاع النفطي التي تشمل العاملين من ٢٠١٠ وبأثر رجعي في المداولتين بالجلسة المقبلة مطالبا الحكومة بالموافقة على القانون وتنفيذه من باب التعاون خاصة انه امر مستحق.

وقال الدوسري إن الاقتراح جاء نتيجة تحرك نيابي واسع للمطالبة بحق هذه الشريحة، التي خدمت لسنوات طوال في القطاع النفطي مؤكدا أن هذه المطالبة مستحقة وعلى الحكومة أن تدعمها لإنصاف هذه الشريحة.

وأوضح الدوسري انه في الشهور الماضية كان هناك حشد نيابي مكثف بهدف توضيح تفاصيل هذا المطلب للجان المختصة في مجلس الأمة ولبعض الزملاء النواب ممن كانت لديهم استفسارات عن هذا المطلب.

وأضاف الدوسري " تم الرد على جميع استفساراتهم لتكون جميع الحقائق واضحة أمامهم " مؤكدا أن ثقته كبيرة في زملائه النواب في دعم هذا المطلب خلال جلسة التصويت.

رئيس مجلس الأمة التقى نائب رئيس مجلس الشورى العماني

السفير الغنيم يولم على شرف الغانم

الغانم متحدثا أثناء مأدبة العشاء

أقام مندوب الكويت الدائم لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف السفير جمال الغنيم مأدبة عشاء أمس الأول على شرف رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم والوفد البرلماني المرافق له وذلك بمناسبة مشاركته في أعمال المؤتمر ال ١٣٨ للاتحاد البرلماني الدولي.

وحضر المأدبة رئيسة الاتحاد البرلماني الدولي غابرييلا كوينفاس بارون والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي مارتن شونجونج ورئيس مجلس الشورى القطري أحمد آل محمود والنائب الأول لرئيس مجلس الشورى البحريني جمال فخرو ونائب رئيس مجلس الشورى العماني محمد الغساني ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الأمير زيد بن رعد والأمين العام للاتحاد البرلماني العربي فايز الشوابكة.

كما حضرها رئيس بعثة دول مجلس التعاون الخليجي لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف السفير عادل المهري ورئيس بعثة جامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف السفير علي السماك والمندوب الدائم لدولة الإمارات لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف السفير عميد الزعابي ومندوب البحرين الدائم لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف السفير عبدالكريم بوجيري ومندوب سلطنة عمان الدائم لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف السفير عبدالله الرحبي.

وحضرها من الجانب الكويتي النواب نايف المرداس العجمي وعلي الدقباسي ود.خليل عبدالله أبل والحميدي السبيعي وصفاء الهاشم وعمر الطبطبائي والأمين العام لمجلس الأمة علام علي الكندري

وكان رئيس مجلس الأمة قد التقى في جنيف امس الاول نائب رئيس مجلس الشورى العماني محمد القساني وذلك على هامش أعمال المؤتمر الـ١٣٨ للاتحاد البرلماني الدولي.

وتطرق اللقاء إلى أبرز الملفات المطروحة على أجندة الدورة الحالية للاتحاد وسبل تعزيز التنسيق الخليجي والعربي إزاءها.

وحضر اللقاء النائبة صفاء الهاشم والنائب عمر الطبطبائي.

طالب بمعرفة أسباب عدم تعيين مدعين جدد منذ 3 سنوات

العدساني : سنتابع مع وزير الداخلية معايير الترقيات

■ احباط الضباط سيؤدي إلى التراجع وينعكس ذلك سلباً على المؤسسة الأمنية

■ وزارة الداخلية قبلت 890 طالب ضابط وحتى الآن لم يتم التحاقهم بكلية سعد العبدالله

رياض العدساني متحدثا بالمركز الإعلامي

شدد النائب رياض العدساني على ضرورة معرفة آلية ترقية الضباط، والتحاق الطلبة ضباط الصف بالكلية، وأسباب عدم تعيين مدعين جدد منذ ٣ سنوات، مؤكدا انه سوف يتابع تلك القضايا مع وزير الداخلية.

وقال العدساني في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن الترقيات التي صدرت مؤخرا وشملت عدد من الضباط وترقيتهم من ملازم إلى ملازم أول فتقيب فرائد فمقدم لا تشوبها اي مشكلة، مطالبا بإعادة التأكد من تلك الترقيات من باب الحيطة.

واعتبر العدساني ان هناك العديد من التساؤلات تثار حول الترقيات من رتبة مقدم الى عقيد، حيث تم ترقية ١٠١ من الأسماء التي تم ترشيحها من أصل أكثر من ٣٠٠ متسائلا ما هي الأسس والمعايير التي عليها الاختيار؟

وأكد انه سوف يتابع هذا الأمر مع وزير الداخلية من خلال الاسئلة البرلمانية وتقديم بعض الاقتراحات حتى لو كان الامر بالاختيار معتبرا ان احباط الضباط سيؤدي إلى التراجع والاحباط بشكل عام وسوف ينعكس ذلك سلباً على المؤسسة العسكرية.

وتساءل العدساني هل هناك التزام بالاقدمية؟، وهل كانت الاختبار متساوية بين الجميع؟ وهل تمت مقابلة الكل بشكل عادل ؟، مشددا على انه لن يستبق الأمر ويوجه الاتهام لكنه سوف يتأكد من هذا الامر من باب الحيطة والحذر.

واضاف أن وزارة الداخلية قبلت ٨٩٠ طالب ضابط ولكن حتى الان لم يتم التحاقهم في كلية سعد العبدالله، لافتا إلى انه في عام ٢٠١٦ اوفقوا الالتحاق بالكلية وقبلوا بدخولهم في ٢٠١٧.

ورأى ان تأخير الطلبة الضباط لمدة سنة عن الالتحاق بالكلية عطلهم عن العديد من الفرص منها الالتحاق بالجامعات او الكليات الأخرى معتبرا ان مسؤولية هذا التأخير يتحملها وزير الداخلية.

وأكد العدساني أن العدد المقبول للطلبة الضباط هذه المرة تضاعف حيث كان في الماضي يتم قبول حوالي ٣٠٠ أو ٤٠٠ طالبا والان بلغ عدد المقبولين ٨٦٠ طالبا على الرغم من أن طاقة الكلية لا تستوعب أكثر من ٤٠٠ الى ٤٥٠ طالب.

وطالب وزير الداخلية بتسليط الضوء على هذه القضية مطالبا من قبل العدد الزائد عن الحد المسموح به تحمل المسؤولية فمن حق هؤلاء الطلبة الالتحاق بالكلية وممارسة مهامهم.

واضاف العدساني ان الإدارة العامة للتحقيقات لم تضع منذ ٣ سنوات اعلانا ولم يتم قبول احد بها، وانه ابلغ لوزير الداخلية بهذا الامر الذي رد عليه بان الإجراءات تسير في الطريق الصحيح متمنيا ان تكون تلك الإجراءات حقيقية ويتم تفعيلها على أرض الواقع.

وبين ان عدد المدعين العامين الحالين للتقاعد من موظفي الإدارة العامة للتحقيقات بلغ عدهم ١٥٦ والذين صدر في حقهم كتاب بتاريخ ٨ / ٣ / ٢٠١٧ دون اسباب واضحة وتم تعيين واقدين بدلا منهم.

واكد ان هؤلاء المدعين تفاجئوا بتخفيض رواتبهم التقاعدية مشددا على ضرورة مراجعة وزير الداخلية لهذا الأمر خاصة ان لديهم التزامات مالية واقساط.

وفيما يخص مستشفى الشرطة اشار العدساني ان وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح رفعت كتاب تقترح فيه إلغاء المشروع بسبب ارتفاع التكلفة المالية وحرصا على خطة التنمية والبديل بان يكون هناك تامين صحي.

وقال ليس في كل الاحوال تتجه الوزارة للتوفير الذي سوف يسبب ازدحاما مضاعفا على المستشفيات العامة لاسيما ان دولة الكويت متنعشة ماليا وعليها بناء مستشفيات ومدارس وغيرها.

واستغرب حرص الحكومة على التقشف رغم انها تتبرع خارجيا مضيفا اننا نفتخر بسياستنا الخارجية ولكن من الأجدى النظر إلى الداخل والالتزام بقواعد الميزانية.

وطالب العدساني رئيس الوزراء تحديد اوجه الصرف وعدم الهدر ومعرفة الهدف من إلغاء المشروع الحيوي المنتسبي وزارة الداخلية.

ولفت إلى انه سيتقدم باقتراح بقانون مع عدد من النواب بشأن المحاكمات والعقوبات العسكرية بهيئة القضاء العسكري المنتسبي وزارة الداخلية أسوة بما هو معمول به في وزارة الدفاع وفق مرسوم بقانون ١٣٦ / ١٩٩٢.

واضاف العدساني ان الهدف من هذا الاقتراح هو ان يعطى كل ذي حق حقه مؤكدا انه سوف يتابع تلك القضايا سالفة الذكر مع وزير الداخلية.

... وإلتقاء لفائه مع نائب رئيس مجلس الشورى العماني

لا نتدخل في سلطة القضاء إنما نريد طي صفحة سياسية مضطربة

الدمخي : إصدار قانون للعفو الشامل عن متهمي «دخول المجلس» يحتاج إلى توافق السلطتين

عادل الدمخي

أكد النائب د.عادل الدمخي أن قانون العفو الشامل عن متهمي دخول مجلس الأمة يتفق مع الدستور وفقا للمادة ٧٥ منه وانه يختلف كليا عن قانون العفو الشامل عن متهمي قضية خلية العبدلي.

وأوضح الدمخي في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن المادة ٧٥ من الدستور نصت على أن « للأمير أن يعفو بمرسوم عن العقوبة أو يخفضها وأما العفو الشامل فانه لا يكون إلا بقانون وذلك عن جرائم مقترفة في اقتراح العفو».

وقال إنه وفقا للدستور فإن العفو الخاص بيد سمو الأمير ويتعلق باشخاص مع بقاء أثر العقوبة ما يعني انه يخفض العقوبة أو يلغيها ويبقي اثرها التي من ضمنها المنع من الترشح بينما قانون العفو الشامل يتعلق بالجرائم وما يترتب عليها من عقوبة وآثار ويمحوها كأنها لم تكن.

وأضاف الدمخي أن تطبيق المادة ٧٥ من الدستور وتقديم قانون العفو الشامل لم يتم تاريخيًا إلا في هذا المجلس وهذه أول مرة مشيرًا إلى انه قدم قانونين أولهما القانون الذي عرض على المجلس مع بعض النواب والاقتراح الذي يتحدث عنه اليوم الخاص بدخول المجلس.

وبين أن قانون العفو الخاص يطلب ولا يفرض إنما العفو الشامل فهو يصدر من مجلس الأمة بالتوافق مع الحكومة وتصديق سمو الأمير عليه معتبرًا أن ما يحصل الآن هو خلط أوراق.

وأضاف الدمخي انه قدم القانون لأنه يتعلق بجريمة سياسية ضخمة لا علاقة لها بأمن البلد أو التخابر إنما هي قضية عادية ضد الراشي والمرتشي وإن حصل فيها خطأ بدخول المجلس لافتًا إلى أن هذا القانون يتعلق بخلاف سياسي بين الشباب الوطني و(القبيضة)، وقال الدمخي إن من حق مجلس الأمة إقرار هذا القانون ولا علاقه له بتداخل عمل السلطات بل هو حق خالص لمجلس الأمة لدخوله في نطاق التشريع.

وأشار إلى أن قانون العفو الشامل لا يتم إلا بتحديد زمن معين وجريمة معينة ولا يدخل فيها أطراف أخرى تحت مبرر طي صفحة الماضي.

وقال إنه عند عزمه تقديم المقترح تم دراسة وضع القضايا خلال الفترة من ٢٠١١ حتى ٢٠١٥ ورأى أنها تضم بعض الجرائم مثل مقاومة رجال الشرطة وقضايا أخرى لا تتعلق بالجرائم السياسية، ولذا وحتى لا تخلط الأوراق وتحديد ذلك بما يتعلق بالقضية الناتجة عن تداعيات موضوع الإيداعات المعروفة بـ(الراشي والمرتشي).

وأكد الدمخي أن الشباب الوطني انتفض ضد هذه القضية حيث أغلقت ساحة الإرادة ولجأوا لمجلس الأمة واعتبرت هذه القضية كجريمة وأنهم في الأحكام الأولية حصلوا على براءة وفي الاستئناف عدت جريمة.

عاشور: فرض رسوم على التحويلات الخارجية لا يخالف الدستور

أكد مقرر اللجنة المالية النائب صالح عاشور دستورية الاقتراح بفرض ضرائب على التحويلات الخارجية او وضع رسوم مالية عليها كما تفعل البنوك وشركات الصرافة عند تحويل الأموال لخارج الكويت من دون التأثير على سعر صرف العملة.

واوضح عاشور في تصريح صحافي أن بعض مواد الدستور في الباب الأول والثاني والثالث تتحدث عن الدولة والمواطن وحقوقه الأساسية مثل التعليم وحق العمل والخدمة الوطنية .

وقال إن المادة 48 من الدستور تعطي الحق بفرض الضرائب على الجميع سواء كانوا مواطنين أو مقيمين مع مراعاة مستوى الدخل وكفالة الحياة الكريمة للإنسان .

و تنص على " أداء الضرائب والتكاليف العامة واجب وفقا للقانون وينظم القانون إعفاء الدخول الصغيرة من الضرائب بما يكفل عدم المساس بالحد الأدنى اللازم للمعيشة " .

وأضاف عاشور أن الدستور أعطى الحق الكامل بتطبيق الضريبة أو الرسوم على المقيمين بما يتوافق مع القانون شرط مراعاة أصحاب الدخول المحدودة جدا وإمكانية إعفاء البعض منهم ، وكذلك فرض رسوم على التحويلات